

Distr.: Limited
26 December 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والسبعون
البند ٧٧ من جدول الأعمال
المحيطات وقانون البحار

إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألمانيا، إندونيسيا، أوروغواي، أيرلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، بالاو، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بولندا، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تشيكا، توفالو، تونغا، جامايكا، جزر سليمان، جزر مارشال، الدانمرك، رومانيا، ساموا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السويد، شيلي، غابون، غواتيمالا، غيانا، فانواتو، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فيجي، قبرص، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، كيريباس، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المكسيك، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان: مشروع قرار

صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام

إضافة

تضاف البلدان التالية إلى قائمة مقدمي مشروع القرار:

إسرائيل، ألبانيا، أوكرانيا، أيسلندا، بربادوس، بليز، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، تيمور - ليشتي، الجبل الأسود، جزر البهاما، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، جورجيا، سانت لوسيا، سري لانكا، سورينام، سويسرا، فييت نام، لبنان، منغوليا، نيبال، الهند

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الدول الأفريقية.



الرجاء إعادة استعمال الورق

281217 281217 17-23288 (A)

